قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٨

بشـــأن المـوافقـــة على معـاهـدة الصداقـة والتعـــاون بين حكـومتـــى جمهورية مصر العربية ومملكة إسبانيا، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور ؛

قـــــــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على معاهدة الصداقة والتعاون بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة إسبانيا، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٥، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ جمادى الأولى سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٧ مايو سنة ٢٠٠٨ م) .

حسنى مبارك

معاهدة صداقة وتعاون

بين

جمهورية مصر العربية

و

مملكة إسبانيا

معاهدة صداقة وتعاون

بين

جمهورية مصر العربية ومملكة إسبانيا

الديباجة

إن جمهورية مصر العربية ومملكة إسبانيا المشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان".

انطلاقا من الوشائج التاريخية والثقافية العريقة والوثيقة التى تربط بين الشعبين نظراً للقرب الجغرافي الذى يجمعهما فى محيط منطقة البحر المتوسط الاستراتيجية، التى تعد مهد حضارة مشتركة ونطاقًا واسعًا ازدهرت فيه ثقافات متعددة قدمت إسهامًا سخيًا إلى تراث الإنسانية.

وتقديراً لاعتبارات الاحترام العميق والمتبادل بين الشعبين وثقة منهما فى أهمية السعى إلى الدفع بمزيد من التعارف المتبادل وتوثيق أواصر الصداقة والتواصل بين الشعبين فى شتى المجالات.

واقتناعا منهما بأن التفاهم المتبادل والتعاون بين إسبانيا ومصر يمثلان شرطين ضروريين لضمان السلم والاستقرار والأمن فى المنطقة المتوسطية والأداة المثلى لخدمة أهداف التقدم والنمو للشعبين.

وإدراكًا لأهمية المشاركة الأورومتوسطية كإطار ملائم لتطوير علاقات متميزة بين أعضاء الاتحاد الأوروبى والشركاء المتوسطيين، وفقًا لمبادئ وأهداف "إعلان برشلونة".

وانطلاقا من أهمية روابط المشاركة الوثيقة التى تربط مصر بالاتحاد الأوروبى والتى تستند إلى اتفاقية المشاركة المصرية /الأوروبية كأداة للمساهمة فى خلق منطقة ازدهار مشتركة فى المتوسط.

ورغبةً منهما فى الدفع بالتعاون بينهما فى إطار المحافل والمنظمات الدولية النشطة فى مجال الأمن والتعاون والتنمية بهدف المساهمة فى جهود الحفاظ على الأمن والاستقرار وتحقيق النمو والرخاء فى المنطقة.

وتأكيداً على تمسكهما بمبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولى باعتبارها الركائز الأساسية للحفاظ على السلم والأمن الدوليين من أجل عالم أكثر رخاء وعدالة، لا سيما مبادئ المساواة فى السيادة لكل دولة واحترام تكاملها الإقليمى واستقلالها السياسى وعدم التدخل فى الشئون الداخلية وحق تقرير المصير للشعوب التى لا تزال واقعة تحت الهيمنة الاستعمارية والاحتلال الأجنبى، واحترام قانون حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

وتعبيراً عن إرادتهما المشتركة لتدعيم علاقات الصداقة والتعاون الشامل بينهما ، ورغبة منهما فى أن تكون هذه المعاهدة الإطار الأمثل للتفاهم وصياغة أطر جديدة للتعاون.

واستناداً إلى الاتفاقيات السارية بين الدولتين.

يتفق الطرفان على ما يلى:

المبادئ العامة

١ - احترام الشرعية الدولية:

يؤكد الطرفان على الوفاء بحسن النية بالالتزامات التى تعهّدا بها وفقًا لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولى فضلا عن الاتفاقات والمعاهدات المنضمان إليها.

فى هذا السياق، يشدد الطرفان على ضرورة احترام الشرعية الدولية التى تمثل ركيزة رئيسية لحفظ السلم والأمن الدوليين وتعمل على دعم علاقات الثقة والتعاون بين الدول.

٢ - المساواة فى السيادة:

يتفق الطرفان على الاحترام المتبادل لمساواتهما فى السيادة وكذلك جميع الحقوق المتصلة بسيادتهما بما فى ذلك حقهما فى المساواة القانونية والتكامل الإقليمى والحرية والاستقلال السياسى.

٣ - عدم التدخل فى الشئون الداخلية:

يمتنع كل من الطرفين عن القيام بأى تدخل مباشر أو غير مباشر، فرديًا أو جماعيًا، فى الشئون الداخلية التى تدخل فى اختصاص الطرف الآخر.

٤ - الامتناع عن اللجوء إلى التهديد او استعمال القوة :

فى إطار علاقتهما الثنائية، يمتنع الطرفان عن اللجوء إلى التهديد او استخدام القوة بأى شكل كان أو إلى أى عمل آخر مناف لمبادئ الأمم المتحدة.

٥- تسوية النزاعات بالطرق السلمية :

وفقًا لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولى وروح هذه المعاهدة، يلتزم الطرفان بتسوية النزاعات التى قد تنشأ بينهما بالطرق السلمية.

٦ - التعاون من اجل التنمية:

يتفق الطرفان على إدراج التعاون من أجل التنمية فى نطاق علاقتهما الثنائية، ومن هذا المنطلق، يعمل الطرفان على وضع إطار للتشاور بغية الدفع باستراتيجيات التنمية المستدامة، التى تستند إلى الالتزامات والتوافق الدوليين بهدف ضمان فعالية المساعدات من أجل التنمية والدفع بالتنمية البشرية.

ويعمل الطرفان على تعميق التعاون فى مختلف المجالات الاقتصادية والمالية والعلمية والتكنولوجية والبيئية والاجتماعية والثقافية والإنسانية، وغيرها من المجالات ذات الاهتمام المشترك.

٧- احترام حقوق الإنسان والحريات الاساسية:

يحترم الطرفان حقوق الإنسان والحريات الأساسية بما فيها حرية الفكر وحرية الديانة والعقيدة، وذلك بدون تمييز على أساس العرق أو النوع أو اللغة أو الدين، باعتبار أن حقوق الإنسان ذات صفة عالمية وغير قابلة للتجزئة.

وبناءً على ذلك، يعمل الطرفان على دفع وحماية الحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بصفتها المحور الرئيسي للتنمية البشرية.

وفى هذا الإطار، يجدد الطرفان التزامهما باحترام مبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمى لحقوق الإنسان والاتفاقيات والمعاهدات والمواثيق الدولية ذات الصلة المنضم إليها الطرفان.

٨ - *الحوار والتفاهم بين الثقافات والحضارات*:

يعمل الطرفان على اتخاذ كافة التدابير اللازمة لتهيئة مناخ ثقافى مشترك انطلاقًا من روابطهما التاريخية والإنسانية وانتمائهما إلى مجال متوسطى واحد. ويستند الطرفان إلى مبادئ التسامح والتعايش والاحترام المتبادل كسبل كفيلة لإثراء تراثهما المشترك. وفى هذا الإطار يحرص الطرفان على تعميق التعارف المتبادل وتطوير التفاهم بين الشعبين. ومن هذا المنطلق، يعمل الطرفان على استثمار كافة الطاقات الخلاقة لتحقيق ذلك.

كما يؤكد الطرفان تأييدهما لأية مبادرات متوسطية أو دولية بحيث تستثمر العلاقة الثقافية كأداة للحوار والتفاهم بين الشعوب على سبيل المثال "البيت العربى" بإسبانيا ومؤسسة "أناليند للحوار بين الثقافات" فى إطار المشاركة الأوروبية المتوسطية وغيرها.

يعبر الطرفان عن تأييدهما "لمبادرة تحالف الحضارات" كإطار يهيئ المناخ المناسب للسماح بالتفاهم المتبادل بين الحكومات والشعوب من أجل الحصول على معرفة متبادلة بصورة أفضل وكعامل يحكم ويضمن التفاهم على المستوى الدولى، وفى هذا السياق ، يؤيد الطرفان الدور الذى يقوم به الممثل الأعلى للأمين العام للأمم المتحدة المعنى بتلك المبادرة، ويعملان على المشاركة بصورة فعّالة فى " مجموعة الأصدقاء" بهدف نشر قيم التسامح والتفاهم، وهى القيم التى تنطلق منها مبادرة تحالف الحضارات.

مجالات التعاون

(أ) العلاقات السياسية الثنائية:

تأكيداً على رغبة الطرفين في تعزيز وتطوير الحوار والتشاور في المسائل الثنائية والإقليمية والدولية ذات الاهتمام المشترك، اتفق الطرفان على مايلي:

(المادة الأولى)

وضع إطار مؤسسى للتعاون السياسى الثنائى يعكس تميز العلاقات بين البلدين ويتلاءم مع مستوى التعاون الذى يتطلع إليه الطرفان.

واتفق على عقد اجتماعات على النحو التالى :

١ - **لقاء القمة :** يجتمع رئيس جمهورية مصر العربية ورئيس حكومة إسبانيا دوريًا بالتناوب فى مصر وإسبانيا. وتعقد اجتماعات بين الوزراء وكبار مسئولى وزارة الخارجية فى كلا البلدين بهدف التحضير للقاء المشار إليه وتحديد تشكيل مستوى الوفدين المرافقين.

٢- **اجتماعات وزارية :** تعقد سنويًا بالتناوب فى مصر وإسبانيا بين وزيرى خارجية البلدين.

٣ - **مشاورات سياسية:** تعقد بصفة دورية على مستوى مساعدى وزير خارجية البلدين لمناقشة الموضوعات ذات الاهتمام المشترك.

٤ - **مشاورات قطاعية :** تعقد مشاورات واجتماعات بين الوزارات المعنية بهدف مناقشة الموضوعات ذات الاهتمام المشترك.

٥ - **مشاورات أخرى :** كما يدعم الطرفان الاتصالات والحوارات بين المؤسسات البرلمانية وحكومة المقاطعات المستقلة الإسبانية والبلديات والمنظمات المهنية والاتحادات النوعية وممثلى القطاع الخاص والمؤسسات الجامعية والعلمية والثقافية فى مصر وإسبانيا.

(ب) التعاون الاقتصادى والمالى:

(المادة الثانية)

يدعم الطرفان التعاون الاقتصادى والمالى بينهما بهدف دعم الجهود المبذولة لتنشيط الاقتصاد المصرى وتحديثه من خلال إعطاء دفعة للاستثمارات المتبادلة، طبقًا للاتفاقيات وللوثائق المعتمدة من قبل البلدين.

(المادة الثالثة)

يشجع الطرفان التواصل بين كل من القطاعات المنتجة، وقطاعات الخدمات فى البلدين والهيئات الاقتصادية ومؤسسات أصحاب الأعمال، فضلاً عن إقامة مشروعات الاستثمار التى تتسق مع أولويات واهتمامات الجانبين المصرى والإسبانى بهدف دفع الاستثمارات المشتركة قدمًا.

(المادة الرابعة)

يولى الطرفان اهتمامًا خاصًا بمشروعات البنية التحتية، لاسيما فى مجالات الطاقة والطاقة الجديدة والمتجددة، والأشغال العامة، والإسكان والنقل والاتصالات والسياحة وحماية البيئة وإدارة الموارد الطبيعية.

يدعم الطرف الإسبانى الطرف المصرى فى مجال تحديث الصناعة والتكنولوجيا والمواصفات والمعايير سواء على المستوى الثنائى أو فى الإطار الأكثر شمولاً لاتفاق المشاركة بين مصر والاتحاد الأوروبى.

(ج) التعاون فى مجال الدفاع :

(المادة الخامسة)

يشجع الطرفان تطوير التعاون بينهما فى مجال الدفاع مع التركيز على أهمية تبادل زيارات الوفود والاجتماعات بين الخبراء فى مجالات التعاون العلمى التكنولوجى ، والتصنيع الحربى، والتعليمى والتأهيلى، والرعاية الصحية، والخدمات العسكرية، وفى أى مجالات أخرى يتم الاتفاق عليها بينهما وذلك وفقًا للحاجة.

يؤكد الطرفان العمل على دعم العلاقات بين وزارتى الدفاع فى كلا البلدين وتنشيط التعاون فى المجالات التى يتفقان عليها مثل (تبادل الخبرات، ودعوة كل طرف لمشاركة ممثلين عن القوات المسلحة فى المناورات والتدريبات العسكرية التى يجريها الطرف الآخر، وكذا المشاركة فى الدورات التدريبية والندوات والأنشطة الرياضية العسكرية).

(د) التعاون من اجل التنمية :

(المادة السادسة)

يقوم الطرفان بدفع التعاون التنموى من خلال تطبيق البرامج التنفيذية المشتركة بموجب اتفاقية التعاون العلمى والفنى الموقعة عام ١٩٩١، وفقًا " لخطة العمل الدولية المشتركة للتنمية " واستناداً إلى "الأهداف الإنمائية للألفية" الصادرة عن الأمم المتحدة، آخذين فى الاعتبار ما جاء فى بيان باريس لعام ٢٠٠٥ حول فعالية المساعدات وما تقتضيه الالتزامات التى يتبناها الإتحاد الأوروبى إزاء مصر.

يتم تحديد مجالات العمل وفقًا للأولويات واستراتيجيات خطة التنمية فى مصر من جانب، ووفقًا لأهداف وأولويات القطاعات المختلفة للتعاون الإسبانى من جانب آخر.

يقدر الطرفان أهمية الدور الذى تقوم به هيئات المجتمع المدنى فى مجال التعاون التنموى الدولى وبوجه خاص ما تقدمه لخدمة القطاعات الأكثر فقراً ويتعهدان بتقديم كافة التسهيلات للمنظمات غير الحكومية لضمان قيامها بعملها على أكمل وجه، وفقًا للقوانين واللوائح الداخلية فى كل من البلدين.

(هـ) التعاون فى مجالات الثقافة والتربية:

(المادة السابعة)

يتعهد الطرفان بتطوير التعاون فى مجالى التربية والتعليم من خلال تبادل الطلبة والأساتذة والباحثين الجامعيين وكذلك تبادل الوثائق العلمية والتربوية. كما يعملان على تطوير العلاقات بين المؤسسات الجامعية وتخصيص منح دراسية وبحثية.

يعمل الطرفان على تعزيز التواصل المتبادل فى المجالات الفنية والثقافية والرياضية من خلال إقامة مشروعات ثنائية وتنظيم أنشطة مشتركة فضلاً عن المشاركة فى المهرجانات الدولية والمناسبات الثقافية التى تنظم فى كل من البلدين وتشجيع الاتصال بين الفنانين والمبدعين بهما.

كما يتفق الطرفان على القيام بأنشطة مشتركة للحفاظ على التراث التاريخى والثقافي وصيانته.

(المادة الثامنة)

يولي الطرفان أهمية خاصة بتدريس اللغة والحضارة لكل منهما والعمل على تطوير المراكز الثقافية فى كل من البلدين وتفعيلها.

(المادة التاسعة)

يدعم الطرفان التعاون فى مجال الصناعات الثقافية مثل السينما، والموسيقى والنشر، كما يدعمان التعاون فى مجال وسائل الإعلام بهدف بث البرامج التعليمية والثقافية والفنية والرياضية، كما يولى الطرفان اهتمامًا خاصًا بتنشيط شبكات المعلومات.

(و) التعاون فى المجال القانونى:

(المادة العاشرة)

يتفق الطرفان على ما يلى:

تعزيز التعاون القانونى فى المجالات الجنائية والمدنية والتجارية والإدارية بين الجهات المعنية فى البلدين. وفى هذا الإطار، يعمل الطرفان على إبرام اتفاقات ثنائية فى هذا المجال.

تشجيع دراسة التشريعات الداخلية فى كل من البلدين لاسيما القوانين المنظمة للتجارة والشركات والأعمال، بهدف تيسير التعاون بين المؤسسات الوطنية فى البلدين وتحقيق الاندماج الاقتصادى بينهما.

(ز) التعاون فى المجال القنصلى وانتقال الأفراد:

(المادة الحادية عشرة)

يتفق الطرفان فى المجال القنصلى على التعاون الوثيق بين الإدارات والأجهزة القنصلية المختلفة بهدف ضمان فعاليتها بما يسمح بتقديم أفضل الخدمات الممكنة وبحماية رعايا البلدين.

يتعهد الطرفان بضمان توفير الظروف الملائمة للإقامة والعمل للجاليتين الإسبانية والمصرية فى كل من البلدين ، بما يضمن حقوق العاملين والمهاجرين.

(المادة الثانية عشرة)

استناداً إلى التشريعات الوطنية والالتزامات الدولية، يولى الطرفان أهمية قصوى لعملية تسهيل انتقال الأفراد بين الدولتين ويعملان على ضمان تحقيق ذلك الهدف.

يعمل الطرفان على مواصلة تعميق التعاون فى الإدارة المشتركة لتدفقات الهجرة ومحاربة الاتجار غير المشروع فى الأفراد.

(ح) التعاون فى مجال مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع فى المخدرات:

(المادة الثالثة عشرة)

إدراكًا من الطرفين لخطورة التهديد المتمثل فى الإرهاب على التعايش بين الشعوب ورفاهيتها ، يدينان بشدة الإرهاب فى كافة صوره وأشكاله باعتباره عملاً إجراميًا وغير مبرر، ويعبر الطرفان عن إرادتهما لمكافحة ذلك التهديد باتخاذ التدابير اللازمة لدرء خطر الإرهاب وقمعه مع الاحترام الكامل لسيادة القانون ومبادئ القانون الدولى الإنسانى. كما يتفق الطرفان على معالجة الظروف المؤدية إلى انتشار الإرهاب مثل التطرف وعدم التسامح.

يؤكد الطرفان على إرادتهما المشتركة لمكافحة الإرهاب، طبقًا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ومدونة سلوك المشاركة الأورومتوسطية لمكافحة الإرهاب، فضلاً عن كافة الاتفاقات الموقعة من الطرفين ذات الصلة.

كما يتفق الطرفان على توطيد أوجه التعاون الثنائى بين الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب بين كل من البلدين فى مجال الوقاية والمكافحة العملية للإرهاب، وعلى وجه الخصوص فى مجال تنسيق وتبادل المعلومات.

ويتفق الطرفان كذلك على إعطاء أهمية خاصة لمكافحة الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع فى المخدرات وكافة أشكال الجرائم الخطيرة.

احكام ختامية :

(المادة الرابعة عشرة)

تدخل هذه المعاهدة حيز النفاذ فى اليوم الثلاثين من تاريخ آخر إشعار - كتابى - بالطرق الدبلوماسية يفيد استكمال الإجراءات القانونية والدستورية اللازمة لدخولها حيز النفاذ وفقًا للتشريعات الداخلية لكل من الطرفين. وتظل هذه المعاهدة سارية المفعول ما لم يبد أحد الطرفين - كتابة - بالطرق الدبلوماسية عن رغبته فى إنهائها قبل تاريخ الإنهاء بستة أشهر على الأقل.

حرر فى القاهرة بتاريخ الخامس من فبراير من عام ألفين وثمانية ، من نسختين أصليتين باللغتين العربية والإسبانية وللنصيّن ذات الحجّية.

عن جمهورية مصر العربية	عن مملكة إسبانيا
وزير الخارجية	وزير الخارجية والتعاون
احمد ابو الغيط	**ميجيل انجيل موراتينوس كويوبى**

قرار وزير الخارجية

رقم (٤) لسنة ٢٠٠٩

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (١٢٨) الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٥/٧ بشأن الموافقة على معاهدة الصداقة والتعاون بين حكومتى جمهورية مصر العربية، ومملكة إسبانيا ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٥؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٨/٥/٧؛

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

تنشر فى الجريدة الرسمية معاهدة الصداقة والتعاون بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة إسبانيا، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٥

ويعمل بهذه المعاهدة اعتباراً من ٢٠٠٩/٢/١٩

صدر بتاريخ ٢٠٠٩/٢/١٠

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط